



الجمعية العمومية - الدورة الأربعون

اللجنة الإدارية

الموضوع رقم ٤٦: تقرير عن صندوق رأس المال العامل

تقرير عن صندوق رأس المال العامل

(ورقة مقدمة من الأمانة العامة)

الموجز التنفيذي	
<p>تعرض هذه الورقة معلومات محدثة حتى شهر ديسمبر ٢٠١٨ عن مستوى صندوق رأس المال العامل لتستعرضها الجمعية العمومية. ولا تُرى ضرورة في الوقت الراهن لزيادة مستوى صندوق رأس المال العامل الذي يبلغ حاليا ٨ ملايين دولار أمريكي.</p> <p>الإجراء: يُرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:</p> <p>(أ) أن تحيط علما بالمعلومات المقدمة وأن تؤكد على عدم وجود حاجة لزيادة مستوى صندوق رأس المال العامل في الوقت الراهن؛</p> <p>(ب) أن تعتمد قرار الجمعية العمومية الوارد في المرفق.</p>	
الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط هذه الورقة بجميع الأهداف الاستراتيجية
الآثار المالية:	لا تنطبق
المراجع:	الوثيقة Doc 7515، "النظام المالي لمنظمة الطيران المدني" الوثيقة Doc 10075، "القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية" (في ٦/١٠/٢٠١٦)

١- المقدمة

١-١ نظرت الجمعية العمومية أثناء دورتها التاسعة والثلاثين في مستوى صندوق رأس المال العامل وسلطة الاقتراض وقررت في الفقرة ٢ من منطوق القرار ٣٩-٣٣ أن تبقى على مستوى صندوق رأس المال العامل البالغ ٨ ملايين دولار أمريكي، وأن يواصل المجلس رصد مستوى صندوق رأس المال العامل في موعد أقصاه شهر نوفمبر من كل سنة حتى عام ٢٠١٩، لتحديد ما إذا كانت هناك حاجة تستدعي زيادته على نحو عاجل أثناء السنة الجارية أو السنة اللاحقة.

٢-١ وأحاط المجلس علماً في فبراير ٢٠١٩ بالمعلومات الواردة في الورقة C-WP/14853، ولاحظ أن المعلومات المحدثة عن الأرصدة النقدية لا تشير إلى وجود حاجة إلى زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل في ذلك الوقت. وتتناول هذه الورقة مدى كفاية المستوى الحالي لصندوق رأس المال العامل ومدى ملاءمة مستوى سلطة الاقتراض حسب طلب الجمعية العمومية في الفقرة ٢ من منطوق القرار ٣٩-٣٣.

٢- تدفق الإيرادات والمصروفات

١-٢ استناداً إلى تقديرات الميزانية الحالية المقررة للفترة من عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠١٩، يبلغ متوسط المصروفات الشهرية مبلغ ٨,٤ ملايين دولار كندي، تمول أساساً من الاشتراكات. ونظراً إلى أن المجلس يستطيع، بموجب السلطة المفوضة إليه من الجمعية العمومية، أن يزيد مستوى صندوق رأس المال العامل بنسبة تصل إلى ٢٥ في المائة (أي ١٠ مليون دولار أمريكي)، وأن هذا المبلغ يعتبر كافياً لتغطية أي زيادة منتظرة في الميزانية للفترة الثلاثية ٢٠٢٠-٢٠٢٢، فإن المجلس يطلب من الجمعية العمومية النظر في الإبقاء على مستوى صندوق رأس المال العامل الحالي البالغ ٨ ملايين دولار أمريكي.

٢-٢ وفي حين تتسم النفقات باستقرارها عموماً من شهر إلى آخر، فإن الاشتراكات لا تصل بصورة منتظمة. وتدل التجارب السابقة على أنه عندما يدفع كبار المساهمين اشتراكاتهم خلال الربع الأخير من السنة، فإن الفترة السابقة قد تشهد عجزاً في السيولة النقدية، مما قد يؤدي إلى استخدام أموال صندوق رأس المال العامل لسدّ العجز النقدي المؤقت. وتستند تقديرات الرصيد النقدي لصندوق رأس المال العامل إلى عدد الشهور التي يمكن أن يمول نفقاتها. وبالتالي فهو يمثل احتياطاً لشهر إضافي واحد إذ يعادل رصيده نفقات شهر واحد.

٣-٢ ويعرض الجدول ١ حالة الأوضاع النقدية الشهرية للصندوق العام، بما في ذلك صندوق رأس المال العامل، في عام ٢٠١٨. ويظهر تقلبات تتراوح بين ٢٤,١ مليون و ٥٥,٣ مليون دولار كندي ناتجة عن توقيت المقبوضات والمصروفات النقدية.

الجدول (١)

الأرصدة النقدية في نهاية كل شهر خلال عام ٢٠١٨
(بملايين الدولارات الكندية)

المجموع	صندوق رأس المال العامل*	الصندوق العام	
48.8	10.1	38.7	يناير
59.4	9.9	49.6	فبراير
60.3	10.2	50.1	مارس
65.6	10.3	55.3	أبريل
61.1	10.3	50.8	مايو
60.8	10.6	50.2	يونيو
56.8	10.6	46.2	يوليو
48.3	10.5	37.8	أغسطس
41.9	10.4	31.6	سبتمبر
41.5	10.4	31.1	أكتوبر
34.6	10.5	24.1	نوفمبر
48.7	10.9	37.8	ديسمبر

* سبب الاختلافات في الأرصدة الشهرية لصندوق رأس المال العامل بالدولار الكندي في الجدول ١ ومستوى صندوق رأس المال العامل البالغ ٨ ملايين دولار أمريكي هو تغير سعر الصرف.

٤-٢ ويعرض الجدول (٢) الوضع النقدي للصندوق العام، بما في ذلك صندوق رأس المال العامل، في نهاية كل ربع سنة ابتداء من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٨، بالدولار الكندي حيث تم تحويل العملة المستخدمة في الإيكاو إلى الدولار الكندي منذ عام ٢٠٠٨.

الجدول (٢)

الوضع النقدي الفعلي في كل ربع سنة على مدى ٨ سنوات
(بملايين الدولارات الكندية)
نهاية فترة ربع السنة

الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث	الربع الرابع	
25.6	14.4	16.5	14.9	٢٠١١
40.4	29.1	20.5	14.5	٢٠١٢
28.0	31.4	26.5	6.7	٢٠١٣
26.8	31.2	18.7	28.8	٢٠١٤
35.7	33.7	32.0	29.0	٢٠١٥
47.4	50.9	46.0	38.8	٢٠١٦
55.0	59.8	39.1	30.4	٢٠١٧
60.3	60.8	41.9	48.7	٢٠١٨

٥-٢ ومن الجدير بالملاحظة أن الأوضاع النقدية ربع السنوية لا تعكس التقلبات الكبيرة التي قد تحدث بين شهر وآخر، على النحو الوارد في الجدول (١). وعندما لا تتلقى المنظمة اشتراكات الدول الأعضاء في مواعيدها المقررة، وفي سنة الاستحقاق طبقاً للنظام المالي، فإن المنظمة تتعرض لضغوط مالية حتماً. وفيما عدا صندوق رأس المال العامل لا توجد مبالغ احتياطية في الصندوق العام لمواجهة الطوارئ.

٣- مستوى صندوق رأس المال العامل

١-٣ أوصت وحدة التفتيش المشتركة بأن يكون مستوى صندوق رأس المال العامل كافياً للوفاء بمصروفات شهر واحد. وإذ يبلغ مستوى الصندوق حالياً ٨ ملايين دولار أمريكي، ونظراً لاتجاه سعر الصرف بين الدولارين الأمريكي والكندي في السنوات الأخيرة، فإن قيمة مبلغ الصندوق بالدولار الكندي تزيد عن مبلغ المصروفات الشهرية المقدّرة بمبلغ ٨,٤ ملايين دولار كندي. وبما أن المجلس يستطيع، بموجب السلطة المفوضة إليه من الجمعية العمومية، أن يزيد مستوى صندوق رأس المال العامل بنسبة تصل إلى ٢٥ في المائة (أي ١٠ مليون دولار أمريكي)، فإن المستوى الحالي لصندوق رأس المال العامل يعتبر كافياً لتغطية أي زيادة متوقعة في الميزانية لفترة السنوات الثلاث ٢٠٢٠-٢٠٢٢. وقد ذُكر في الماضي أن الوضع المثالي يحتم أن يكون لدى المنظمة مبلغ احتياطي يكفي لسد نفقات شهرين لضمان القدرة على سداد جميع الالتزامات في حينها. وتبين تجارب الإيكاو الماضية أن التأخر في دفع الاشتراكات يؤدي إلى عجز كبير بين اشتراكات السنة الجارية ومدفوعاتها.

٢-٣ غير أن الوضع في الوقت الراهن لا ينطوي على مجازفة كبيرة بعدم كفاية مستوى صندوق رأس المال العامل لتغطية الاحتياجات خلال الفترة الثلاثية المقبلة.

٣-٣ ويوصى بالإبقاء على مستوى صندوق رأس المال العامل الحالي البالغ ٨ ملايين دولار أمريكي لتغطية شهر واحد على الأقل من النفقات المتوقعة.

٤- سلطة الاقتراض

١-٤ أذنت الجمعية العمومية في سنة ٢٠٠٧ (القرار ٣٦-٣٤) للأمين العام أن يقترض المبالغ اللازمة لتمويل المخصصات العادية والإضافية إذا دعت الحاجة إلى ذلك مع الحصول على الموافقة المسبقة من اللجنة المالية، شريطة ألا تتجاوز المديونية الإجمالية المستحقة على المنظمة في أي وقت ٣ ملايين دولار كندي خلال الفترة الثلاثية. وسمحت أحكام الفقرة (٢) د) من منطوق قرار الجمعية ٣٩-٣٣ باستمرار سلطة الاقتراض هذه. ولم تطرأ الحاجة إلى استخدام سلطة الاقتراض نظراً لكفاية الأموال المتوفرة.

٢-٤ ويعد مصدر الأموال الآخر المحتمل الوحيد بالنسبة للإيكاو - باستثناء الاقتراض التجاري - هو فائض الإيرادات المتنوعة للصناديق الخاصة الأخرى والحسابات. وليس من الصواب من ناحية المبدأ ومن الناحية العملية الاعتماد على السيولة النقدية من الصناديق والحسابات الخاصة الأخرى بدلاً من تأمين مستوى ملائم في صندوق رأس المال العامل، كما أنه لا يمثل خياراً مالياً حقيقياً.

٣-٤ وبالرغم من عدم استخدام سلطة الاقتراض حتى الآن، فإن من الأسلم، في ظل التقلبات الملتبسة وصعوبة التنبؤ بالتدفقات النقدية في السنوات المقبلة، أن يُحافظ على المستوى الحالي لسلطة الاقتراض في السنوات القادمة. وينبغي النظر إلى هذا الأسلوب لتمويل حالات العجز النقدي المؤقتة بوصفه الملاذ الأخير الذي لا يُستخدم إلا في ظروف استثنائية جداً، إذا لزم استخدامه أصلاً.

المرفق

مشروع قرار معروض على الدورة الأربعين للجمعية العمومية من أجل اعتماده (ليحل محل القرار ٣٩-٣٣)

القرار ١/٤٦

صندوق رأس المال العامل

إن الجمعية العمومية:

١- اذ تلاحظ:

- (أ) أن المجلس قد قدم وفقا للقرار ٣٩-٣٣ تقريرا عن مدى كفاية المستوى المقرر لصندوق رأس المال العامل وعن سلطة الاقتراض المرتبطة به، وأن الجمعية العمومية قد نظرت في هذا الموضوع؛
- (ب) أن تراكم الاشتراكات المتأخرة والتأخر في سداد دفع اشتراكات السنة الجارية شكلا عقبة متفاقمة تحول دون تنفيذ برنامج العمل وتزعزع الوضع المالي؛
- (ج) أن الاتجاهات الماضية تدلّ على أنه لا توجد مجازفة كبيرة بعدم كفاية مستوى صندوق رأس المال العامل لتغطية الاحتياجات في المستقبل المنظور؛
- (د) أن الخبرة أظهرت بشكل عام أن الاشتراكات لا تدفع في بداية سنة استحقاقها وأن الإيكاو لا يمكنها أن تعول على الالتزام بدفع الاشتراكات حتى في نهاية سنة استحقاق الدفع، وأن عدم وفاء بعض الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية في إطار اتفاقية شيكاغو بهذه الصورة غير المقبولة يؤدي إلى أزمة مالية محتملة في المنظمة قد يكون لها وقع على كل الدول الأعضاء؛
- (هـ) أنه مادام التدفق النقدي غير مؤكد فإن الإيكاو ستلجأ إلى صندوق رأس المال العامل كاحتياط يمكنها الاعتماد عليه للوفاء بالتزاماتها النقدية الحتمية؛
- (و) أن المجلس استعرض الوضع المالي للمنظمة ومستوى صندوق رأس المال العامل في فبراير ٢٠١٩ ولاحظ أنه لم تكن هناك حاجة لاستخدام الصندوق خلال عام ٢٠١٨.

٢- تقرر ما يلي:

- (أ) أن يظل مستوى صندوق رأس المال العامل عند مبلغ ٨ ملايين دولار أمريكي؛
- (ب) أن يواصل المجلس رصد مستوى صندوق رأس المال العامل في موعد أقصاه شهر نوفمبر من السنوات ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ ليقرر ما إذا كانت هناك حاجة ملحة لزيادته أثناء السنة الجارية أو في السنة اللاحقة؛
- (ج) أن لا يتجاوز مستوى صندوق رأس المال العامل ١٠ ملايين دولار أمريكي إذا قرر المجلس أن الحاجة تستدعي زيادته، وذلك رهنا بالزيادات الناتجة عن السلفيات التي تدفعها الدول الحديثة العضوية في المنظمة بعد الموافقة على جدول الاشتراكات. وسوف يستند هذا التعديل في صندوق رأس المال العامل إلى جدول الاشتراكات السارية للسنة التي يتم فيها إقرار زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل؛
- (د) أن يصرح للأمين العام، بعد موافقة اللجنة المالية التابعة للمجلس، بتمويل الاعتمادات الاعتيادية والإضافية التي لا يمكن تمويلها من الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل، عن طريق الاقتراض الخارجي للمبالغ اللازمة لسداد الالتزامات الفورية للمنظمة، وأن يطلب من الأمين العام رد هذه المبالغ في أسرع وقت يمكن، وألا يزيد مجموع الديون المستحقة على المنظمة نتيجة هذا الاقتراض على ٣ ملايين دولار كندي في أي وقت خلال الفترة الثلاثية.
- (هـ) أن يقدم المجلس إلى الدورة العادية القادمة للجمعية العمومية تقريراً عما يلي:
- (١) مدى كفاية مستوى صندوق رأس المال العامل في ضوء الخبرة المكتسبة في السنوات ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ و ٢٠٢١؛
- (٢) ما إذا كان الوضع المالي للصندوق العام وصندوق رأس المال العامل ينطوي على الحاجة إلى تحميل أنصبة اشتراكات الدول الأعضاء قيمة العجز النقدي الناشئ عن التأخر في دفع الاشتراكات؛
- (٣) مدى ملاءمة مستوى سلطة الاقتراض.
- (و) أن القرار ٣٩-٣٣ لم يعد سارياً ويحل محله هذا القرار؛

٣- وتحث:

- (أ) جميع الدول الأعضاء على أن تدفع اشتراكاتها في أسرع وقت ممكن خلال السنة التي يستحق فيها دفع تلك الاشتراكات، وذلك للتقليل من احتمالات اضطرار المنظمة إلى السحب من صندوق رأس المال العامل واللجوء إلى الاقتراض الخارجي؛
- (ب) الدول الأعضاء المتأخرة في دفع اشتراكاتها على الوفاء بالتزاماتها نحو المنظمة في أسرع وقت ممكن، على النحو المطالب به في القرار [٤٠-xx].

- انتهى -